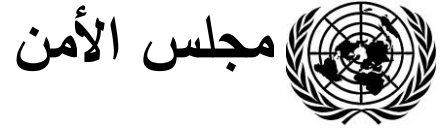


Distr.: General
24 July 2020
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار 1718 (2006)

مذكرة شفوية مؤرخة 23 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة
للنمسا لدى الأمم المتحدة

تتشرف البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة بأن تحيل طيه التقرير النهائي المقدم من النمسا
عملاً بالفقرة 8 من منطوق قرار مجلس الأمن 2397 (2017) (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 23 تموز/يوليه 2020 الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة

تقرير النمسا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2397 (2017)

نفذت النمسا والدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشكل مشترك التدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المنصوص عليها في الفقرة 8 من قرار مجلس الأمن 2397 (2017) باعتماد قرار المجلس 2018/293 (CFSP) المؤرخ 26 شباط/فبراير 2018، المعدل للقرار 2016/849 (CFSP) المتعلق بالتدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وتحدد المادة 26 (أ) من قرار المجلس 2016/849 (CFSP)، بصيغتها المعدلة، الإطار القانوني لتنفيذ التدابير ذات الصلة الواردة في قرار مجلس الأمن 2397 (2017)، بسبل منها الالتزام بأن يعاد إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كوريا جميع رعايا ذلك البلد الذين يكسبون دخلاً في إطار الولاية القضائية لتلك الدولة العضو وجميع الملحقين التابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المكلفين بمراقبة السلامة الذين يشرفون على العاملين في الخارج من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ما لم تنطبق استثناءات معينة، وطبقاً لأحكام القانون الوطني والدولي السارية.

وبغية تنفيذ قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه تنفيذًا تاماً، قامت النمسا بفحص جميع البيانات والمعلومات ذات الصلة المتاحة للسلطات المختصة المسؤولة عن إصدار التأشيرات وتصاريح الإقامة والعمل. وعُقدت سلسلة من الاجتماعات المشتركة بين الوكالات شملت جميع السلطات النمساوية المختصة بهدف إجراء استعراض دقيق لجميع الحالات ذات الصلة.

ونتيجة لذلك، بإمكان النمسا أن تؤكد وتكمل المعلومات التي سبق تقديمها في إطار تقرير منتصف المدة المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2019 (S/AC.49/2019/50) على النحو التالي:

- على حد علم السلطات النمساوية المختصة، لا يوجد في النمسا أي ملحقين تابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مكلفين بمراقبة السلامة.
- لم تتغير سياسة النمسا المتمثلة في عدم إصدار تأشيرات لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للعمل مقابل أجر.
- صدرت تعليمات للسلطات النمساوية المختصة بعدم إصدار أو تمديد تصاريح الإقامة مع إمكانية ولوج سوق العمل لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وبالإبلاغ عن أي طلبات مقدمة في هذا الشأن.
- كما سبقت الإشارة إلى ذلك في تقرير منتصف المدة، فإن أقل من 25 من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لديهم حالياً تصاريح إقامة في النمسا. وفي سياق استعراض دقيق أجرته السلطات المختصة، استُبعدت جميع الحالات التي شملت تراخيص إقامة دون إمكانية ولوج سوق العمل أو التي كان فيها الأفراد المعنيون قد غادروا البلد طوعاً.
- أخضع المكتب الاتحادي لشؤون الهجرة واللجوء، بصفته السلطة النمساوية المختصة، الحالات الست المتبقية، ومنها ثلاث حالات تهم معالين لا يكسبون دخلاً، لمزيد من التدقيق بتقييمه لجواز

دفع تعويضات وفقا لأحكام القانون الوطني والدولي السارية، بما في ذلك القانون الدولي للاجئين والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

- ونتيجة لذلك، شُرع في إجراءات الإعادة إلى الوطن، في انتظار الانتهاء من إجراءات الاستئناف ذات الصلة، تمشيا مع التزامات النمسا المتعلقة بحقوق الإنسان بموجب القانون الوطني والدولي الساري، لا سيما الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي تتمتع بمكانة دستورية في النظام القانوني النمساوي. وفي هذا السياق، يجب ضمان مراعاة الأصول القانونية عن طريق إمكانية إيداع طلبات استئناف مع وقف تطبيق قرارات الإعادة لدى المحكمة الإدارية الاتحادية. وأخيرا، يجب أن تُؤخذ في الاعتبار القيود العملية التي تحول دون إعادة رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نتيجة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

- بخلاف ذلك، وعلى حد علم السلطات النمساوية المختصة، لا يوجد في إقليم النمسا أي من رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين تسري عليهم شروط الإعادة إلى الوطن المنصوص عليها في الفقرة 8 من قرار مجلس الأمن 2397 (2017).

وتود النمسا أن تؤكد أنها لا تزال ملتزمة التزاما تاما بتنفيذ جميع التدابير التقييدية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حسبما يفرضه مجلس الأمن.